ما يفصل الحسن من الصحيح انتهى وهذا هو المراد بقوله وما بكل ذا حد حصل
اي بكل قول من الاقوال الثلثة حصل حد صحيح للحسن ص
وقال بان لي بامعان النظر ان له قسمين كل قد ذكر
قسما وزاد كونه ما عللا ولا بنكر او شذوذ شملا ش
اي وقال ابن الصلاح وقد امعنت النظر في ذلك والبحث جامعا بين اطراف كلامهم
ملاحظا مواقع استعمالهم فتنقح لي واتضح ان الحديث الحسن قسمان احدهما الحديث
الذي لا تخلو رجال اسناده من مستور لم تتحقق اهليته غير انه ليس مغفلا كثير
الخطا فيما يرويه ولا هو متهم بالكذب في الحديث اي لم يظهر منه تعمد الكذب
في الحديث ولا سبب آخر مفسق ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بان روي
مثله او نحوه من وجه آخر او اكثر حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله
او بما له من شاهد وهو ورود حديث آخر نحوه فيخرج بذلك عن ان يكون شاذا
او منكرا وكلام الترمذي على هذا القسم يتنزل القسم الثاني ان يكون راويه من
المشهورين بالصدق والامانة غير انه لا يبلغ درجة رجال الصحيح لكونه يقصر
عنهم في الحفظ والاتقان وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعد ما ينفرد به من
حديثه منكرا قال ويعتبر في كل هذا مع سلامة الحديث من ان يكون شاذا او
منكرا سلامته من ان يكون معللا وعلى القسم الثاني يتنزل كلام الخطابي قال فهذا
الذي ذكرناه جامع لما تفرق في كلام من بلغنا كلامه في ذلك قال وكان الترمذي

وذكر الخطابي النوع الآخر مقتصرا كل واحد منهما على ما راى انه مشكل معرضا عما
راى انه لا يشكل او انه غفل عن البعض وذهل فقوله كل قد ذكر اي كل واحد من الترمذي
والخطابي وقوله وزاد ابن الصلاح والامعان مصدر امعن من قول الفقها في
التيمم امعن في الطلب وكانه ماخوذ من الابعاد في العدو ففي التهذيب للازهري عن
الليث بن المظفر امعن الفرس وغيره اذا تباعد في عدوه وفي الصحاح امعن الفرس تباعد
في عدوه ويحتمل انه من امعن الماء اذا اجراه ويحتمل غير ذلك وقد بينته في الشرح الكبير
ص والفقها كلهم يستعمله والعلما الجل منهم يقبله
وهو باقسام الصحيح ملحق حجية وان يكن لا يلحق
ش البيت الاول ماخوذ من كلام الخطابي وقد تقدم نقله عنه الا انه قال عامة الفقهاء
وعامة الشيء يطلق بازاء معظم الشي وبازاء جميعه والظاهر ان الخطابي اراد الكل ولو اراد
الاكثر لما فرق بين العلما والفقها وقوله حجية نصب على التمييز اي الحسن ملحق باقسام
الصحيح في الاحتجاج به وان يكن دونه في الرتبة قال ابن الصلاح الحسن يتقاصر عن الصحيح
وقال من اهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجا في انواع الصحيح لاندراجه
في انواع ما يحتج به قال وهو الظاهر من كلام الحاكم في تصرفاته قال ثم ان من سمى الحسن
صحيحا لا ينكر انه دون الصحيح المقدم المبين اولا قال فهذا اذن اختلاف في العبارة
دون المعنى ص فان يقل يحتج بالضعيف فقل اذا كان من الموصوف
رواته بسوء حفظ يجبر بكونه من غير وجه يذكر

Copyright © King Saud University